

238014 - حكم بلّ الأصبع بالريق ، ثم تقليب أوراق المصحف به .

السؤال

ما حكم تقليب أوراق المصحف بأصابع اليد المبللة بالريق؟

الإجابة المفصلة

لا حرج في بل الأصبع بالريق ، للاستعانة بذلك على تقليب أوراق المصحف ، متى احتاج إلى ذلك ، لأن قصده بذلك مشروع ، ولم يقصد بذلك إهانة المصحف ، أو الاستخفاف بقدره .

وقد سئل الشيخ ابن باز رحمه الله :

ما رأيكم فيمن يقول للذي يضع ريقه على أصبعه ليقلب صفحات القرآن: هذا سوء أدب مع القرآن؟

فأجاب :

” لا حرج في ذلك، ترطيب الإصبع لتسهيل قلب الصحائف لا حرج في ذلك، ليس في هذا سوء أدب، وليس في هذا احتقار، بل هو مما يعين على رفع الصفحة، ولا يضر المصحف شيء ” انتهى .

<http://www.binbaz.org.sa/node/20888>

ولو استغنى عن بل أصبعه بريقه ، بإسفنجة مبللة بالماء ، يجعلها بجانبه ، ويضع فيها أصبعه كلما احتاج إلى بله ، أو نحو ذلك مما يعينه على تقليب المصحف ، سوى بل الأصبع بالريق إن أمكنه ذلك ، فهو أولى ، وأحسن ، خروجاً من خلاف من شدد في ذلك من أهل العلم .

والله تعالى أعلم .